وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

MINISTRY OF FINANCE
CUSTOMS ADMINISTRATION
SECURITY, FINANCIAL AND ADMINISTRATION
SERVICES DEP.
CENTRAL DEP. FOR SECURITY SERVICES

منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٥م

- رئيس مصلحة الجمارك

بعد الإطلاع علي :

- قانون المخابرات العامة رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١.
- قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- القرار الوزاري رقم ٥٥١ لسنة ٢٠٠٦ بتحديد الهيكل التنظيمي لمصلحة الجمارك.
- القرارين الجمهوريين رقمي ٢٦ ، ١٨٠ لسنة ١٩٧٧ في شأن وحدات الأمن بالمصالح الحكومية.
- قرار وزير المالية رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء إدارة عامة للأمن بمصلحة الجمارك .
- قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتحديد اختصاصات الادارة العامة للأمن بمصلحة الجمارك.
- قرار وزير المالية رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل لجنة دائمة للأمن بوزارة المالية.
- والمنشور الأمني رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ للسيد الدكتور وزير المالية
- ومنشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧م .
- ولصالح العمل ومقتضياته.

قـرر

أولاً – تلتزم كافة القطاعات والادارات المركزية التابعة لمصلحة الجمارك بمعاونة "الإدارة المركزية للخدمات الأمنية " في تحقيق اهدافها وتقديم المعلومات والمستندات المتعلقة بإختصاصاتها ودعم أعمالها بما يمكنها من أداء المهام والتكليفات المنوطة بها وتنفيذ المتطلبات الأمنية.

ثانياً – تلتزم كافة الجهات الجمركية ذات الاختصاص بإعداد وتنظيم ورش العمل او الاجتماعات سواء داخل المصلحة او خارجها أو إيفاد ممثليها لحضور ورش العمل او الاجتماعات التي تتولي اعدادها وتنظيمها جهات خارجية ذات صلة بالأعمال الجمركية بإخطار " الإدارة المركزية للخدمات الأمنية " قبل إنعقاد تلك الورش او الإجتماعات بثمانية واربعون ساعة (يومي عمل) علي الاقل.

ثالثاً- تلتزم الإدارة المركزية للموارد البشرية وكذلك الإدارات المركزية للدعم الاداري بالمناطق الجمركية الثلاث بما يلي :

١- إستمرار موافاة الإدارة المركزية للخدمات الامنية ببيان تفصيلي بكافة الطلبات المقدمة من العاملين بمصلحة الجمارك للحصول علي اجازات للسفر خارج البلاد ايا كان السبب سواء للعمل او السياحة اوغير ذلك قبل استصدار قرار الموافقة علي الأجازة بوقت كاف.

٢- إستمرار الالتزام بموافاة "الإدارة المركزية للخدمات الأمنية " ببيانات كافة العاملين المقرر ندبهم او نقلهم او التعاقد معهم قبل السير في الإجراءات الإدارية اللازمة في هذا الشأن حتي يتسني لها اتخاذ اللازم نحو استطلاع رأي هيئة الامن القومي والجهات المعنية في هذا الشأن ويتم التنبيه مشددا بمراعاة ذلك تجنباً لتكوين مراكز قانونية حيال المستبعدين.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

رابعاً – التأكيد على إلتزام " الإدارات العامة للموارد البشرية "بالإدارة المركزية للموارد البشرية وبالإدارات المركزية للدعم الإداري بالمناطق الجمركية الثلاث بموافاة "الإدارة المركزية للخدمات الأمنية" بكافة القرارات التي تتعلق بالنقل او الترقية او التكليف او الجزاءات الصادرة بنطاق اختصاصها المكاني .

خامسا – الالتزام بعدم الادلاء بأية تصريحات اخبارية او اعلامية او احاديث او بيانات ومعلومات دون موافقة رئيس المصلحة وبالتنسيق مع الإدارة المركزية للخدمات الامنية.

سادسا – علي كافة العاملين بمصلحة الجمارك مراعاة الالتزام بما ورد بالمنشور الامني رقم (٥) الصادر من السيد/ وزير المالية" والمعلن من رئاسة المصلحة إلي كافة القطاعات الجمركية .

تحريرا في ٢٠٢٥/٦/٤.

رئيس مصلحة الجمارك

أ/ أحمد أموي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner